* 1- ***مهام رئيس الجمهورية*** :

 **ا لفصل 77 من دستور 2014 :**
يتولى رئيس الجمهورية بأوامر رئاسية:
- تعيين مفتي الجمهورية التونسية وإعفاءه.
- التعيينات والإعفاءات في الوظائف العليا برئاسة الجمهورية والمؤسسات التابعة لها، وتضبط هذه الوظائف العليا بقانون.
-التعيينات والإعفاءات في الوظائف العليا العسكرية والدبلوماسية والمتعلقة بالأمن القومي بعد إستشارة رئيس الحكومة. وتضبط هذه الوظائف العليا بقانون.
-تعيين محافظ البنك المركزي باقتراح من رئيس الحكومة، وبعد مصادقة الأغلبية المطلقة لأعضاء مجلس نواب الشعب. ويتمّ إعفاؤه بنفس الصيغة أو بطلب من ثلث أعضاء مجلس نواب الشعب ومصادقة الأغلبية المطلقة من الأعضاء.

* 2***- مهام الوزير الاول*** :
* تنفيذ القوانين
* إقالة وتعيين أعضاء الحكومة.
* إحداث أو تعديل أو حذف المؤسسات والمنشآت العمومية والمصالح الإدارية.
* إجراء التعيينات والإعفاء ات في الوظائف المدنية العليا.
* يتصرف في الإدارة.
* يبرم الاتفاقيات الدولية ذات الصبغة الفني.
* 3- ***مجلس نواب الشعب*** :

هو جزء من [البرلمان التونسي](https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%86_%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3%D9%8A) المتكون من [غرفة واحدة](https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A8%D8%B1%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%86_%D8%A8%D8%BA%D8%B1%D9%81%D8%A9_%D9%88%D8%A7%D8%AD%D8%AF%D8%A9)، تم تأسيسه في [تونس](https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3) في 2014 اعتمادا على [دستور 2014 الجديد](https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AF%D8%B3%D8%AA%D9%88%D8%B1_%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3_2014).

المهام :

حسب [دستور تونس 2014](https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AF%D8%B3%D8%AA%D9%88%D8%B1_%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3_2014) فإن:
مجلس نواب الشعب هو السلطة التشريعية في البلاد، مقره [تونس العاصمة](https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3_%28%D9%85%D8%AF%D9%8A%D9%86%D8%A9%29)، وله في الظروف الاستثنائية أن يغير مكانه في كامل الجمهورية التونسية. ينتخب المجلس لمدة خمس سنوات. يمكن لمجلس نواب الشعب تكوين لجان تحقيق، وتقديم مقترحات قوانين، ومن مهامه المصادقة على مشاريع القوانين، والمصادقة على المعاهدات، تنظيم الحياة العامة في الدولة، المصادقة على الحكومة وأعضائها، والمصادقة على قانون المالية والميزانية، وكذلك رفع الحصانة على أحد النواب.